قلبوا فيها ومركسهم نفسهم وشيطانهم فان لم يعتزلوكم ولم يلقوا اليكم السلم الانقياد
ولم يكفوا ايديهم عن قتالكم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم ووجدتموهم واولئكم
جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا حجة واضحة في قتالهم لعداوتهم وما كان ما صح
لمومن ان يقتل مومنا الا قتلا خطأ الا بعضها وقيل بمعنى ولا خطأ الا من ظلموا الا
الذين ظلموا او اراد بالخطأ اعم من الخطأ المحض كالو لم يقصد الى الفعل او الى
الشخص ومن شبه العمد كقتله بما لم يقصد به القتل غالبا او من قتل مومنا
خطأ فتحرير فعليه اعتاق رقبة مومنة وامان في العمد فثبت بالسنة ودية
مسلمة مؤداة الى اهله الورثة دايما الا ان يصدقوا بالعفو فلا دية
وعينت السنة قدرها فان كان المقتول من قوم عدو لكم كفار وهو مومن فتحرير
رقبة مومنة بلا دية لعدم الوراثة بين المسلم والكافر وان كان من قوم بينكم
وبينهم ميثاق كالذمي والمعاهد فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مومنة
لعله فيما اذا كان المقتول معاهدا او مسلما وله وارث مسلم فمن لم يجد الرقبة
وثمنها فصيام شهرين متتابعين شرع ذلك توبة من الله عليه وكان الله
عليما بكم حكيما فيما حكم عليكم ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها
وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما اراد بالخلود المكث
الطويل تجوزا وخصت الاية بعدم التوبة لقوله تعالى واني لغفار ح ويغفر
ما دون ذلك ح ويؤيده ان نزولها في مقيس بن صبابة وجد اخاه قتيلا
في بني النجار فحكم النبي عليه السلام بديته فلما اخذها قتل مسلما ورجع الى مكة
مرتدا او معنى ح انه لهذا جزاؤه لكن قد يكون له معارض من عمل يكون
سببا للعفو كذا عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا او موقوفا ودلت
الايات والاحاديث على قبول توبته يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في
سبيل الله للجهاد فتبينوا اطلبوا بيان الامر ولا تعجلوا فيه ولا تقولوا لمن
القى اليكم السلام الانقياد او حياكم بالسلام لست مومنا وانما فعلته
خوفا تبتغون اي مبتغين عرض الحيوة الدنيا حطامها بان تقتلوه وتاخذوا
ماله فعند الله مغانم كثيرة يغنيكم بها عنه كذلك كنتم من قبل لم يعلم منكم
الاسلام الا بعلامة فمن الله عليكم بالاشتهار فتبينوا ان تكبروا ان الله كان
بما تعملون خبيرا عالما باغراضكم فاحتاطوا لا يستوي القاعدون عن

عن الحرب من المومنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم
وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين بعذر درجة
بدرجة عظيمة وكلا منهما وعد الله الحسنى الجنة والثواب وفضل الله المجاهدين
على القاعدين بلا عذر اجرا عظيما درجات منه
ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا لفرطاتهم رحيما لهم ان الذين توفيهم
تتوفيهم الملائكة ملك الموت واعوانه نزلت في من قتلتهم الملائكة هم مرتد وتكلموا
بالاسلام وخرجوا مع المشركين لتكثير السواد يوم بدر ظالمي انفسهم بترك الهجرة
قالوا الملائكة توبيخا فيم في اي شيء كنتم من الدين حيث ما هاجرتم قالوا اعتذارا كنا
مستضعفين عاجزين في الارض عن الهجرة واظهار الدين قالوا تبكيتا الم تكن
ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الى جانب اخر يمكن فيه اظهار الدين فاولئك
ماويهم جهنم لانهم الكفار وساءت مصيرا جهنم الا المستضعفين من
الرجال والنساء والولدان وفيه تنبيه على انه يجب على وليهم الهجرة بهم لا يستطيعون
حيلة اسباب السفر ولا يهتدون لا يعرفون سبيلا الى بلاد الاسلام فاولئك
عسى الله ان يعفو عنهم على خطر الهجرة بحيث كان في المعذور الى العفو
وكان الله عفوا غفورا ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما متحولا
يراغم به الاعداء او حصونا من ارض الى ارض في الزمان كثيرا وسعة في الرزق ومن
يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت في الطريق فقد وقع
ثبت اجره على الله من حيث الوعد وكان الله غفورا له رحيما يثيب بمجرد النية
واذا ضربتم في الارض اي سافرتم قدر اربعة برد للسنية وعند الحنفية ستة
برد فليس عليكم جناح حرج في ان تقصروا من الصلوة بتنصيف ركعات الرباعية
وظاهره الجواز خلافا للحنفية وصح انه صلى الله عليه وسلم
وقول عمر رضي الله عنه صلاة السفر ركعتان تام غير قصر على لسان نبيكم يعني
انه كالتام في الاجزاء وقول عايشة رضي الله عنها اول ما فرضت الصلوة ركعتين
ركعتين فاقرت في السفر وزيدت في الحضر اي في جواز الزيادة ان خفتم ان يفتنكم
الذين كفروا والشرط خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له كنظائره
وقد نطق به احاديث كثيرة او ان خفتم ابتداء الكلام وجوابه محذوف نحو فاحتاطوا
يدل عليه ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا واذا كنت فيهم حاضرا الهداجار

Copyright © King Saud University